

Distr.: General
14 June 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البند ١٥٠ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد غيرت أوفارت (إستونيا)

أولا - مقدمة

- ١ - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، أن تدرج البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد" في جدول أعمال دورتها السبعين وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلستها ٣٥ و ٣٩ المعقودتين في ٦ أيار/مايو و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة في هذا البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة^(١).
- ٣ - وكانت معروضة على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند الوثيقتان التاليتان:
(أ) تقرير الأمين العام النهائي عن أداء بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (A/70/559)؛
(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة (A/70/856).

(١) A/C.5/70/SR.35 و A/C.5/70/SR.39.



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/70/L.34

- ٤ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها ٣٩ المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه، مشروع قرار بعنوان "تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد" (A/C.5/70/L.34) قدمه رئيس اللجنة بناءً على مشاورات غير رسمية نسّقها ممثل سري لانكا.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/70/L.34 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الأداء النهائي لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد^(١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

١ - تحيط علماً بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٦، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة ١,٧ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، وتلاحظ مع القلق أن ١٧٩ دولة فقط من الدول الأعضاء سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

٣ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٤)؛

٤ - تقرر أن تقيد لحساب الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه البعثة حصة كل منها في صافي المبلغ النقدي المتوفر في الحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد البالغ ٣٥ ٠٥٢ ٠٠٠ دولار في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٦، وفقاً للمستويات المستكملة في قرارها ٢٤٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١١، على النحو المبين في قرارها ٢٤٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

٥ - تشجع الدول الأعضاء المستحق لها أرصدة دائنة على النحو المشار إليه في الفقرة ٤ أعلاه على استخدام تلك الأرصدة لتسديد ما عليها من اشتراكات مقررة غير مسددة لأي حسابات أخرى؛

(١) A/70/559.

(٢) A/70/856.

- ٦ - تحث جميع الدول الأعضاء على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكها المقررة بالكامل؛
- ٧ - تقرر أن تخصم من الالتزامات غير المسددة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه البعثة حصة كل منها في صافي المبلغ النقدي المتوفر في الحساب الخاص للبعثة البالغ ٣٥ ٠٥٢ ٠٠٠ دولار في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٦، وفقا للخطة المبينة في الفقرة ٤ أعلاه؛
- ٨ - تقرر أيضا أن تدرج آخر ما يستجد من معلومات عن الحالة المالية للبعثة في التقرير عن المستجدات في حالة بعثات حفظ السلام المغلقة الذي ستنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام"؛
- ٩ - تقرر كذلك أن تحذف من جدول أعمالها البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد".